



صدرت هذه اللائحة عن  
هيئة تنظيم الاتصالات

بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠٠٤

اللائحة التنظيمية رقم ٤ لسنة ٢٠٠٤



هيئة  
تنظيم  
الاتصالات  
Telecommunications  
Regulatory  
Authority



(" ")

—

--



\_\_\_\_\_.

-

-

(" ")

:

\_\_\_\_\_."

.

\_\_\_\_\_:"3G"

(GHz) 2.1  
.CDMA

\_\_\_\_\_:"CDMA-

\_\_\_\_\_:"GSM -"

(MHz) (MHz)

\_\_\_\_\_:" " " "

\_\_\_\_\_:" "

:"\_\_\_\_\_"

:(\_\_\_\_\_)"



( )

/ ( ) .

٥-٢ عند نهاية المدة التي تمت فيها الموافقة على استعمال جهاز الصد ، أو إذا سحبت الموافقة ، يجب على مقدم الطلب إخطار الهيئة كتابياً في مدة غايتها ٥ (خمسة) أيام عمل بأن جهاز الصد قد تم سحبه من الخدمة مع إعطاء التفاصيل المتعلقة برقم الإشارة الخاصة بالموافقة ، ونوع جهاز الصد ورقمه التسلسلي.

### ٣. إجراءات طلب الموافقة على استخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة

١-٣ قبل تقديم طلب موافقة الهيئة على استخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة ، سيكون مقدم الطلب قد اتصل بمشغلي الاتصالات المتنقلة المرخص لهم لشرح المشكلة الناشئة عن الهواتف المتنقلة ، وبحث عن حل لهذه المشكلة على أن لا يشمل ذلك أجهزة الصد. فإذا لم تنجح هذه الخطوة ، يجب أن ترفق المراسلات التي جرت مع المشغلين حول هذه المسألة مع الطلب المقدم للموافقة عليه. ولن تقوم الهيئة بالنظر في طلبات استخدام أجهزة الصد إلا إذا قام مقدم الطلب بمراجعة مشغلي الاتصالات المتنقلة أولاً للبحث عن حل للمشكلة التي أدت إلى طلب استخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة.

٢-٣ يجب أن تقوم مؤسسة أو شخص بتقديم طلباً للحصول على موافقة كتابية مسبقة بشأن استخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة قبل ٢٠ (عشرين) يوم عمل على الأقل (يمكن أن يتم تقليل الفترة المعلنة من قبل الهيئة إذا كان من الممكن إثبات ظروف استثنائية) من التاريخ المطلوب لاستخدامه وذلك بالكتابة إلى الهيئة على العنوان التالي مع إرفاق استمارة تقديم طلب كامل (يجب ملئ كل قسم للخروج باستمارة تقديم طلب كامل) المتضمنة في الملحق (أ) لهذه اللائحة:

المدير العام

هيئة تنظيم الاتصالات

ص. ب. ١٠٣٥٣ - المنامة - مملكة البحرين

٣-٣ ستقوم الهيئة ، عند اعتمادها لكل طلب موافقة لاستخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة، بالتشاور مع وزارة المواصلات (إدارة التراخيص اللاسلكية والترددات والرقابة) بصفتها الجهة "المسؤولة" عن الطيف الراديوي في مملكة البحرين. من الممكن أن تقوم الهيئة أيضاً بالتشاور مع أشخاص آخرين عندما تجد ذلك مناسباً . وفي أية حال ستقوم الهيئة باتخاذ قرارها حول الطلب خلال المدة النهائية المعنية الموضحة في البند ٣-٤ أدناه.

٤-٣ ستقوم الهيئة باتخاذ القرار بشأن منح الموافقة على الطلب ، الذي سيكون خاضعاً لشروط محددة ، بما في ذلك ، وإذا كان ذلك مناسباً ، فيما يتعلق بالطاقة الصادرة والطيف الترددي ، أو رفضه خلال ١٥ (خمس عشرة) يوم عمل من استلامها للطلب الكامل ، وستقوم بالرد كتابياً إلى مقدم الطلب.

٥-٣ في حالة موافقة الهيئة على استخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة ، ستقوم بإخطار مشغلي الاتصالات المتنقلة عن وقت ومكان وحجم الحيز المتوقع أن يتأثر بذلك، مع الإشارة إلى السبب المحدد لاستخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة ، حيث يستطيع المشغلون ملاحظة التأثيرات المتعلقة ضمن شبكة الاتصالات المتنقلة التابعة لهم نتيجة استخدام جهاز الصد. وستقوم الهيئة بتزويد مشغلي الهواتف المتنقلة بنسخة من ردها على مقدم الطلب عملاً بالبند ٣-٤ أعلاه.

#### ٤. التصاريح السابقة لاستخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة

٤-١ ينتهي سريان أي تصريح حالي لاستخدام أجهزة صد الهواتف المتنقلة صادر عن أية جهة في مملكة البحرين قبل إصدار هذه اللائحة بعد مدة ٣٠ (ثلاثين) يوماً من تاريخ سريان هذه اللائحة.

## ٥. بدء السريان

٥-١ سوف يبدأ سريان هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ ٨ نوفمبر ٢٠٠٤.

--

### الملحق أ

#### استمارة تقديم طلب لأخذ موافقة الهيئة على استخدام جهاز صد الهواتف المتنقلة

اسم وعنوان مقدم الطلب:	
اسم ورقم هاتف الشخص المعني في المؤسسة للاتصال به (أيضا يمكن ذلك):	
الرقم التسلسلي لجهاز الصد ونوعه:	
الطاقة الصادرة (أو نطاق الطاقة الصادرة) من جهاز الصد:	
الترددات التي سيعمل عليها جهاز الصد:	
المواصفات الفنية الكاملة لجهاز الصد المقدمة من الشركة المصنعة (يمكن إرفاقها كوثيقة منفصلة):	
حجم الحيز التقريبي حول الجهاز الذي سيتم منع الهواتف المتنقلة من العمل فيه:	
الوضع الدقيق الذي سيكون عليه جهاز الصد خلال فترة استخدامه:	
الأسباب التي تدعو لاستخدام هذا الجهاز (مدعومة بالوثائق المؤيدة للطلب التي بالإمكان إرفاقها كوثائق منفصلة لهذا الطلب):	
التاريخ أو التواريخ المقترحة والفترة أو الفترات الزمنية (بالتحديد) التي سيعمل فيها الجهاز:	
إثباتات الاتصال مع مشغلي الهواتف المتنقلة في البحرين لطلب المساعدة في حل مشكلة مقدم الطلب (يمكن إرفاق هذه الإثباتات كوثائق منفصلة):	

#### التوقيع:

اسم الشخص الذي قام بالتوقيع على الطلب:

وظيفة الشخص في المؤسسة:

#### التاريخ: